في ذلك فعليه بالكتب المطولات ومنها كتابنا شرح الترتيب
وقد تناهت اي انتهت **قسمة الفروض** بين مستحقيها
وبيانا لكل منهم على ما اردناه **من غير اشكال** اي التباس **ولا
غموض** اي خفا فائدة علم مما تقدم ان اصحاب الفروض
ثلاثة عشر اربعة من الذكور وهم الزوج والاخ للام والاب
والجد وتسع من النساء وهم جميع النسا الا المعتقة والله اعلم
ولما انهى الكلام على الفروض ومستحقيها شرع في العصبة فقال

باب التعصيب مصدر عصب يعصب تعصيبا
فهو عاصب ويجمع العاصب على عصبة ويجمع العصبة على عصبات
ويسمى بالعصبة الواحد وغيره والعصبة لغة قرابة الرجل
لابيه سموا بها لانهم عصبوا به اي احاطوا به وكلما استدار
حول شي فقد عصب به ومنه العصائب اي العمائم وقيل سموا
بها لتقوي بعضهم ببعض من العصب وهو الشد والمنع
يقال عصبت الشي عصبا شددته والراس بالعمامة شددتها
ومنه العصابة يشد الراس بها وقيل غير ذلك ومصدر هذه
المادة على الشدة والقوة والاحاطة والعصبة اصطلاحا
ما ياتي في قوله **وحق ان نشرع في التعصيب** الى اخره اي في الارث
به **بكل قول موجز** مختصر **مصيب** ليس بخطا **فكل من احرز
كل المال** عند الانفراد **من القرابات** جمع قرابة اي الاقارب
او الموالي من المعتقين وعصبتهم اجماعا لقوله تعالى و
هو يرثها ان لم يكن لها ولد وغير الاخ كالاخ **او كان ما يفضل
بعد الفرض** الشامل للواحد وما زاد **له** اجماعا لقوله
صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى

رجل

رجل ذكر **فهو اخو العصوبة** بالنفس **المفضلة** على غيرها من انواع
العصوبة وعلى الفرض كما اخترته في شرح الترتيب وهذا تعريف
للعاصب بالحكم والتعريف بالحكم دوري كما هو معلوم عند العقلا
واحكام العاصب بنفسه ثلاثة ذكر منها اثنين وترك الثالث
وهو انه اذا استغرقت الفروض التركة سقط الا الاخوة الاشقا
في المشركة والاخت في الاكدرية وسياتيان وانما ترك المصنف هذا
الثالث للعلم به من الثاني والعاصب بغيره ومع غيره كالعاصب
بالنفس في الاحكام الا الحكم الاول ثم بعد تعريف العاصب بهذا
التعريف المنتقد شرع في عدهم وهم خمسة عشر ولما لم يستوف
عدهم اتى بكاف التمثيل فقال **كالاب والجد** ابي الاب وجد
الاب **وجد الجد** وان علا **والابن عند قرب** وهو ولد الصلب
والبعد وهو ابن الابن وان سفل بمحض الذكور كما تقدم
والاخ للابوين او لاب لا للام بدليل ما سبق في الفروض
وابن الاخ لابوين او لاب لا للام بدليل ما سبق في الجميع على
انهم من الرجال **والاعمام** لابوين او لاب لا للام بدليل ما سبق ايضا
كاعمام الميت اعمام ابيه واعمام جده وهكذا **والسيد المعتق ذا النعمة**
بالعتق ذكرا كان او انثى **وهكذا بنوهم جميعا** اي بنو الاعمام
وبنو المعتقين وان نزلوا بمحض الذكور وقال الشيخ
سبط المارديني في شرح الكتاب وفيه نوع قصور حيث
اقتصر على ابن المعتق وسكت عما في عصبة المعتقين
بانفسهم انتهى ويمكن الجواب عنه بانهم دخلوا في قوله
سابقا او الموالي ولم يذكر المصنف بيت المال كما لم يذكره
سابقا في الاسباب فائدة قال البيضاوي في تفسيره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)